

مشروع عقد نموذجي
للتعاقد على توريد المنقولات

أسم الجهة : مديرية الطرق والنقل الموضوع : توريد طبقة اساس وطبقة سطحية اسفلتية لأعمال الصيانة
رقم العقد : ()

انه في يوم الموافق/...../.....

فيما بين كل من :-

(١) أسم الجهة : مديرية الطرق والنقل ومقرها : ضاحية السلام - خلف سوق الجملة بالعريش

التوقيع على هذا العقد السيد المهندس /.....

بصفته : مدير عام المديرية

وينوب عنه في التوقيع السيد /..... بالتفويض رقم :.....

(طرف أول)

(٢) أسم المورد ومقره ويمثله في التوقيع على هذا

العقد السيد /..... بصفته :

وينوب عنه في التوقيع السيد /.....

(طرف ثاني)

تمهيد

بناء على المناقصة / المحلية رقم (....) لسنة/..... التي طرحها الطرف الأول بشأن توريد

طبقة اساس وطبقة سطحية اسفلتية لاعمال الصيانة

بموضوع المناقصة / المحلية وما أوصت به لجنة البت في المناقصة / المحلية

بجلستها المعقودة يوم الموافق/...../..... من قبول السعر المقدم من شركة

بمبلغ جنيه فقط (..... جنيتها لاغير)

وموافقة السيد المهندس / مدير عام المديرية بتاريخ/...../..... على تلك التوصية وقد اقر الطرفان

بأهليتهما وصفتهما واتفقا على الاتي :-

البند الاول

يعتبر التمهيد السابق و محاضر لجنة البت المشار اليها و كراسة الشروط و المواصفات الفنية والعطاء

المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين جزء لا يتجزأ من احكام هذا العقد

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتوريد طبقة اساس وطبقة سطحية اسفلتية لأعمال الصيانة و الترميمات
والأسعار المرفقة بقيمة إجمالية قدرهاجنيه شاملة كافة الضرائب و الرسوم .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الاصناف الراسية عليه خلال المدة المتفق عليها بأمر التوريد وهي "سنة" من
تاريخ اليوم التالي لإخطاره بكتاب موسى عليه بعلم الوصول بقبول عطائه من الطرف الاول .

البند الرابع

إذا تأخر الطرف الثاني في توريد طبقة اساس وطبقة سطحية اسفلتية لاعمال الصيانة و الترميمات فتوقع
عليه غرامة بالنسب وفي الحدود المبينة و المنصوص عليها بالمواد ٢٣ من قانون تنظيم المناقصات
و المزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ٨٩ ، ٩٤ من لائحته التنفيذية

البند الخامس

يلتزم الطرف الثاني بتسليم الأصناف الراسية عليه بمخازن الطرف الاول بموجب خطابات معتمدة من
السيد المهندس مدير عام المديرية وتنقل الأصناف للمديرية بسيارات المديرية

البند السادس

يلتزم الطرف الأول بسداد قيمة الأصناف الراسية على الطرف الثاني بعد الفحص والاستلام بالإيصال
الرسمي اللازم .

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأى شرط من شروط العقد يكون للطرف الأول دون الالتجاء إلى القضاء فسخ العقد أو اسناد التوريد لاية جهة أخرى ويصبح التأمين النهائى من حق الطرف الأول يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الاسعار والمصاريف الادارية من إيه مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه وفي حالة عدم كفايتها يلجا الى خصمها من مستحقاته لدى ايه جهة ادارية اخرى ايا كان سبب الاستحقاق دون الحاجة الى اتخاذ ايه اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الاخلال بحقها فى الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الادارى .

البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني بان يقدم فاتورة الاصناف المورده من اصل وصورتين وفي حالة قيامه بالتوريد بناء على طلب الطرف الاول الى جهة اخرى غير المتعاقد على التوريد اليها يجب ان ترافق الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية حتى يمكن رد هذه المصروفات الى الطرف الثاني .

البند التاسع

يضمن الطرف الثاني صلاحية الاصناف التى يقوم بتوريدها ضد عيوب الصناعة لمدة التعاقد * يتعين على الطرف الاول اختبار عينة عشوائية من الاصناف المورده اليه قبل قبول الكمية المورده وسيتم الدفع بعد عمل التجارب والفحص والاستلام للكمية المقبولة فقط . * يتم تقديم شهادة بما يفيد باجراء تحليل معملى وذلك حسب ما يتطلبه نوعية الصنف المورد * ايه اشتراطات خاصة اخرى تراها الجهة الادارية لازمة لتنفيذ هذا العقد

البند العاشر

قام الطرف الثاني بايداع خزينة الطرف الاول مبلغ بموجب خطاب ضمان نهائى رقم/..... على بنك فرع وهو قيمة التأمين النهائى المستحق بواقع ٥٪ من القيمة الاجمالية ولايرد للطرف الثاني إلا بعد انتهاء مدة الضمان .

البند الحادى عشر

تسرى أحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ٩٨ الصادر بشأن تنظيم المناقصات و المزايدات ولائحته التنفيذية وتعديلاتها على هذا العقد .

البند الثانى عشر

تختص محاكم مجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التى قد تنشأ من جراء تنفيذ أو تفسير هذا العقد

البند الثالث عشر

اقر الطرفان بأن العنوان الوارد بهذا العقد محلا مختارا لهما وان كافة المكاتبات و المراسلات التى ترسل عليه تنتج كافة اثارها القانونية وفي حالة تغير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه اخطار الطرف الاخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول .

البند الرابع عشر

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم للطرف الثانى نسخة واحدة منها واحتفظ الطرف الاول بباقى النسخ للعمل بها عند اللزوم .

الطرف الثانى

الطرف الاول

ملحوظة :-

تم افرغ مشروع هذا العقد فى الصيغة القانونية الى اقراتها اللجنة الثالثة لقسم الفتوى بمجلس الدولة بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٣/١٠